(282) سيئة قد وقعت، والاعتذار اظهار مايقتضي انها لم تقع، ولذلك يجوز ان يتوب إلى ا ولا يجوز ان يعتذر اليه. والاعتذار الذي له قبول هو ما كان صاحبه محقا، فأما الاعتذار بالباطل فهو أسوء لحال صاحبه قال الشاعر: إذا اعتذر الجاني محا العذر ذنبه * وكل امرئ لايقبل العذر مذنب (1) قوله تعالى: سيحلفون با لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم إنهم رجس ومأويهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون (96) آية. أخبر ا تعالى عن هؤلاء الذين يعتذرون بالباطل إلى النبي والمؤمنين في تأخرهم عن الخروج معهم أنهم سيقسمون أيضا على ذلك للمؤمنين " اذا انقلبتم اليهم " يعني اذا رجعتم اليهم " لتعرضوا عنهم " اي لتصفحوا عنهم ولا توبخوهم ولا تعنفوهم. ثم أمر ا تعالى المؤمنين والنبي (صلى ا عليه وآله) أن يعرضوا عنهم اعراض المقت وبين " انهم رجس " اي هم كالنتن في قبحه وهم انجاس ويقال: رجس نجس على الاتباع، وان " مأواهم " يعني مصيرهم ومآلهم ومستقرهم " جهنم جزاء " اي مكافاة على ما كانوا يكسبونه من المعاصي. والجزاء مقابلة العمل بما يقتضيه من خير او شر. قال احمد بن يحيى ثعلب: اللام في قوله " لتعرضوا عنهم " ليست لام غرض وانما معناه لاعراضكم، وانما علق - هاهنا - بذلك لئلا يتوهم أنه اذا رضي المؤمنون فقد رضي ا عنهم أيضا فذكر ذلك ليزول هذه الالباس لان المنافقين لم يحلفوا لهم لكي يعرضوا، ولكنهم حلفوا تبرئا من النفاق ولاعراض المسلمين عنهم وأنشد: سموت ولم تكن أهلا لتسمو * ولكن المضيع قد يصاب

---

(1) العقد الفريد 2 / 15 (*)